الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

21-20-19 **ذو القعدة** 1438 / 13-12-11 **أغسطس** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	7
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	9
حقوق الإنسان في العالم	28

11.680مستفيدا من دعم محمد بن سلمان للجمعيات الخيرية

المصدر: جريدة الوطن السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=312062&CategoryID=5

الرياض: عبدالله بن فلاح، واس 2017-08-12 12:46 AM

نوه وكيل إمارة منطقة الرياض الدكتور فيصل بن عبدالعزيز السديري، بتوجيه ودعم نائب خادم الحرمين الشريفين الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، للجمعيات الخيرية في منطقة الرياض بمبلغ 23 مليون ريال من حسابه الخاص، وذلك ضمن مشروع «دعم الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز للجمعيات الخيرية» في جميع مناطق المملكة.

معرفي تكامل

أشار السديري، إلى حرص وتطلع نائب خادم الحرمين الشريفين، وإيمانه بأهمية الجمعيات الخيرية في بناء المجتمعات، وتعزيز أثرها كقطاع غير ربحي ومساهمتها الاجتماعية وهدفها النبيل متوافقة مع رؤية المملكة 2030. وأكد أن دعمه السخي شمل 11,680 مستفيدا ومستفيدة لـ 14 جمعية خيرية في منطقة الرياض.

الحق في العيش

ثمن رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، مشروع محمد بن سلمان الخيري، وأكد أنه سيسهم في دعم الحق في العيش الكريم للكثير من الأسر التي تستفيد من خدمات الجمعيات الخيرية.

وقال في تصريح إلى «الوطن» إن هذه المبادرة ليست بمستغربة من الامير محمد بن سلمان الذي سجلت له العديد من المبادرات الإنسانية التي تهدف إلى تحسين الأوضاع الإنسانية للعديد من الأفراد والأسر والفئات الاجتماعية وبما يسهم في مساعدتها وإدماجها في الأنشطة المختلفة للمجتمع.

العنف الأسري ..إنذار بالخلل ومطالب بالتصدي

11ألف بلاغ خلال عام.. و5 أسباب وراء الزيادة

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/535904

أحمد آل شاطر

شهدت قضايا العنف الأسري زيادة ملحوظة خلال العام الحالي بنسبة 23% مقارنة بالعام المنصرم منها 366 قضية عنف زوجي فضلًا عن قضايا العنف ضد الأطفال آخرها التعنيف الفظ للطفلة «دارين» والتي أثارت قضيتها المأساوية

الرأي العام، حيث أشعلت فضاءات التواصل مطالبات بتغليظ العقوبة على المتسبب.. فماهي مسببات تزايد حالات العنف المنزلي، وماهي أبعاد هذه القضية الاجتماعية الملحة؟
»المدينة» طرحت الإشكالية على عدد من المختصين والذين أرجعوا أسبابها إلى العادات والتقاليد الاجتماعية البالية إضافة إلى ضعف الوازع الديني، فضلًا عن قصور اجتماعي في نشر ثقافة مكافحة العنف من قبل أئمة وخطباء المساجد والدعاة والمصلحين الاجتماعيين بجانب القصور من قبل جهات تنفيذ الأنظمة والقوانين التي لها علاقة بهذه القضايا، إضافة إلى تعاطي المخدرات والمسكرات والأمراض النفسية المستشرية.
واستبعد المختصون وجود خلل اجتماعي يهدد بانهيار الكيان الأسري، مؤكدين وجود زيادة مطردة في حالات العنف تحتاج الى مزيد من الدراسات بجانب تكثيف الحملات الوطنية لنشر ثقافة مقاومة مظاهره المختلفة.
وفيما يلي نورد التفاصيل:
العنف الإلكتروني يبدأ بطلب صداقة وينتهي بالابتزاز
حذر أستاذ القانون الجنائي والباحث في الجرائم المعلوماتية الدكتور أصيل الجعيد من كشف الخصوصيات على الفضاءات المفتوحة وقال: إن خطورة مواقع التواصل الاجتماعي خصوصًا للأطفال والنساء تكمن في عدم الوعي بخصوصية حساباتهم فيضعون معلوماتهم الحقيقية بالتفاصيل أو يشاركون صورهم ولا يتحكمون بخصوصية حساباتهم مما يعرض معلوماتهم للخطر، مشيرًا إلى أنه في حالة العنف الإلكتروني يبدأ الموضوع بطلب صداقة للطفل أو المرأة من قبل حساب بمعلومات مزيفة أو حتى حقيقية ومن هناك تبدأ علاقة عاطفية قد تفضي لجريمة الابتزاز والتي يعاقب عليها بشدة نظام الجرائم المعلوماتية.
ونصح الجعيد الآباء بضرورة الرقابة الأبوية بما يناسب الأبناء حيث تستطيع التحكم بما يمكن للابن مشاهدته من مواقع، لافتا إلى ان برامج التواصل تتيح معظمها خاصية الرقابة الأبوية من قبل الأب والأم على المحتوى، داعيًا وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات للقيام بحملات توعوية بخاصية الرقابة الأبوية التي قد يجهلها الكثيرون.
وذكر استاذ القانون الجنائي أن الجرائم الإلكترونية الجنسية هي إحدى المشكلات العويصة التي تواجه المشرعين في جميع أنحاء العالم مشيرًا إلى أن التكنولوجيا تتطور بشكل يومي والقانون لا يتطور بنفس الطريقة فتحكمه النواميس الاجتماعية والتي لا تتغير بشكل سريع عادة لذا ففي حال ظهور سلوك مشين أخلاقيا في الانترنت فإنه في حالة عدم تقنينه لا يعتبر جريمة فلا جريمة ولا عقوبة إلا بنص صريح.
واضاف: إن أحد القوانين التي تساعد على حماية المرأة والطفل من العنف الالكتروني نظام الحماية من الإيذاء والذي باعتقادي يحتاج إلى إعادة صياغة ففي المادة الأولى منه عرف الإيذاء على أنه شكل من أشكال الاستغلال أو إساءة المعاملة الجسدية أوالنفسية والجنسية وهذا التعريف قد يشمل جريمة التحرش إلا أن النظام لم يفصل في درجات التحرش بدءًا من اللفظي وانتهاء بالجسدي أو قد يفضي لجريمة أشنع وهي الاغتصاب.
حصر مخل وعقوبات مخففة.
وتابع: ان العقوبات التي ذكرت بالنظام في المادة الثالثة عشرة بإنه يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد عن خمسين ألفًا أو بهاتين العقوبتين، عقوبات مخففة إذا ما نظرنا لتجارب الدول الأخرى وإذا ما نظرنا لشناعة الجريمة وتأثيرها النفسي الكبير على الضحية بعد وقوعها.
السجن سنة والغرامة 50 ألفًا عقوبة «المؤذي«
أوضح رئيس المحكمة العامة بمحافظة العيص الشيخ ماجد بن صالح المحيميد، أن الشرع الحنيف أرسى أهمية هذا الجانب، وقال إن على المسلم التعامل مع المسلمة برقّة حتّى لا تُكسَر ولا تُخدش، مؤكدًا خطورة الاعتداء على الطفل أيًا كان، ولفت النظر إلى أن نظام الحماية من الإيذاء يهدف إلى ضمان الحماية من الإيذاء، فقد نصّ في النظام على العقوبة المتمثلة في السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وإلى دفع غرامة مالية لا تزيد على 50 ألف ريال.
قانوني: «نظام الحماية من الإيذاء» لايزال يدرس بالشوري
أكد المستشار القانوني والمحامي خالد المحمادي على انه لا يوجد حاليًا نظام نصي اسمه نظام «الحماية من الايذاء» مشيرًا إلى أن أي أمر يخص الإيذاء بالإنسان يخضع في الوقت الراهن لنظام الاجراءات الجزائية وهي مجموعة من العقوبات والاحكام التي تطبق على المعتدي، مشيرا الى ان نظام الايذاء لا يزال يدرس من قبل مجلس الشورى ولم يصدر إلى الآن شيء بخصوصه، مضيفًا: إن كل ما يدور حول نظام الايذاء من اعتداءات وتعنيف وخلافه فهو يخضع حاليا لنظام الاجراءات الجزائية اما فيما يخص العضل عن الزواج اوالدراسة وغيرهما فهو من اختصاص المحاكم العامة.
وقال: إنه اذا كان هناك ضرر يقع على الفتاة بأي شكل من الاشكال فمن حقها التقدم الى المحاكم لافتا إلى محدودية قضايا العنف حاليا وانه لا يراها بالحجم الذي يستوجب ان نسميها بالظاهرة، ومضى المحمادي قائلاً: أنا اؤيد تشديد العقوبات على من يستفحل في ايقاع الضررعلى المعنف اوالمعنفة ويرى المحمادي الى ان العقوبات الحالية كافية ورادعة وقد تصل الى السجن واسقاط الولاية مشيرا إلى انه لا يمكن تحديد العقوبات لأنها تعزيرية وتعود الى تقدير القاضي.

وطالب المحمادي بتحديث الفعاليات التوعوية مؤكدًا ان الفعاليات التوعوية التقليدية لم تعد تجدي نفعا، لاسيما ان القضية تتطلب إيصال الرسالة بأساليب حديثة ومتطورة.

»العمل»: بلاغات العنف الأسري الخطيرة تتم مباشرتها خلال ساعتين

قال المتحدث الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل: إن مركز البلاغات (1919) يستقبل البلاغات المتعلقة بالعنف الأسري سواءٌ كانت إساءه جسدية أونفسية أو جنسية أوالتهديد بالإيذاء أو الاستغلال داخل محيط الأسرة مضيفًا: إنه وبالنسبه للأطفال فإنه يستقبل جميع أشكال الايذاء لهم والاهمال ايضا ومظاهرهما التي قد يتعرض لها الطفل في البيئة المحيطة.

وعن مراحل سير البلاغ قال أبا الخيل: إنه يتم استقبال البلاغ ومن ثم تصنيفه ودراسه الحالة ومن ثم تقديم الخدمات ومباشرة البلاغ بعد تزويد المستفيد برقم البلاغ وبالإجراءات التي طرأت على البلاغ الخاص به برسالة نصية.

واضاف أبا الخيل لـ «المدينة» إن البلاغات ضد حالات العنف الأسري تصنف إلى ثلاثة مستويات وهي عالية الخطورة وتعطى ساعتين لمباشرة البلاغ، ومتوسط الخطورة وتعطى أربع ساعات والبلاغ العادي حتى ست ساعات مؤكدًا أن مركز البلاغات استقبل خلال عام 2016م المنصرم نحو 11 ألف بلاغ على مستوى مناطق المملكة.

وأوضح مدير الحماية الاجتماعية في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور هشام المديميغ، أن مركز البلاغات في الوزارة يتفاعل مع كل الاتصالات الواردة إليه، وفقاً لمستوى خطورة البلاغ، مع تأكيده على سرية هوية المبلغ عن حالة الإيذاء؛ لحمايتهم من أي مكروه قد يطالهم، وفقاً لنظام الحماية من الإيذاء، ونظام حماية الطفل المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

ودعا «المديميغ» من يتعرضون للعنف الأسري أو الأطفال الذين يتعرضون للإهمال أو الإيذاء، أو من يطّلع على حالة إيذاء إلى الاتصال على مركز البلاغات، مصنفاً البلاغات ضد حالات العنف الأسري إلى ثلاثة مستويات، وهي: عالية الخطورة، وتعطى ساعتين لمباشرة البلاغ، ومتوسط الخطورة وتعطى أربع ساعات، والبلاغ العادي حتى ست ساعات.

وبيّن المديميغ أن مركز البلاغات 1919 يستقبل البلاغات المتعلقة بالعنف الأسري، سواء إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية أو التهديد بالإيذاء أو الاستغلال داخل محيط الأسرة. ويستقبل كذلك الإبلاغ عن جميع أشكال الإيذاء والإهمال ومظاهرهما التي قد يتعرض لها الطفل في البيئة المحيطة، مثل إبقائه دون سند عائلي، أو عدم استخراج وثائقه الثبوتية، أو عدم استكمال تطعيماته الصحية، أو التسبب في انقطاعه عن التعليم، أو وجوده في بيئة تعرضه للخطر أو سوء معاملته، أو التحرش به جنسياً أو تعريضه للاستغلال الجنسي أو المادي، أو استخدامه في الإجرام أو التسول، أو استخدام الكلمات المسيئة، التي تحط من كرامته أو تؤذيه أو تحقره، وكذلك تعريضه لمشاهد مخلة بالأدب أو غير مناسبة لسنه، أو التمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعي أو اقتصادي، والتقصير البين في رعايته وتربيته، وأيضاً السماح له بقيادة المركبة دون السن القانونية، وبشكل عام كل ما يهدد سلامته أو صحته الجسدية والنفسية.

أكاديمي: 5 أسباب وراء تزايد العنف الأسري

أوضح أستاذ كرسي الأمير نايف بن عبدالعزيز بالجامعة الإسلامية لدراسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور غازي غزاي المطيري: إن الله فطر المخلوقات جميعًا على الرحمة، حتى أشد الحيوانات وحشية وتلك قاعدة عامة، إلا أن ما يحزّ في الضمير ويقضّ المضاجع، ويجلب الأسى والحزن، انحراف بعض الناس، حتى بدوا كالوحوش الضارية ضربًا وقتلًا وتدميرًا طال الأبعدين والأقربين، وأفاد أن العنف يدل على وجود خلل في البنية العقدية والخلقية والعقلية.

وأرجع أسباب العنف الأسري إلى خمسة عوامل، منها الجفاف الإيماني في قلوبهم، والتحجّر القاسي في نفوسهم، أو سوء تربية من صغرهم، ما أورثهم هذه القسوة العاتية، أو أمراض نفسية تعصف بهم، أو معاقرة المسكرات والمخدرات التي تُفسد عقولهم، لافتًا النظر إلى أن ممارسات العنف الأُسْري في المجتمعات الإسلامية والعربية، طفقت ترتقي إلى مستوى الظاهرة، مما يلزم اتخاذ إجراءات حمائية عاجلة، ومنها وضع هاتف مجاني للاتصال به على مدى 24 ساعة لمساعدة ضحايا العنف بصورة عاجلة، وسنّ عقوبات رادعة لممارسي العنف سواء الأسْري أو غيره، وعلى مؤسسات المجتمع المدني والجهات الدعوية والتربوية ووسائل الإعلام واجب التوعية والتوجيه.

الشرطة: بلاغات الإيذاء «جنائية» والفقر والمخدرات تتصدر الأسباب

أبان مدير شعبة التوجيه الفكري والمعنوي بشرطة منطقة المدينة المنورة، عضو لجنة الحماية الاجتماعية العقيد الدكتور عبدالله بن غديّر التويجري، أن نظام الحماية يصنّف الإيذاء بأنه من أشكال الاستغلال أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، متجاوزًا بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

وقال التويجري: وفقًا لنظام الحماية فإنه يدخل ضمن إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعًا أو نظامًا توفير تلك الحاجات لهم.
وعن كيفية التعامل مع حالات العنف الأسري التي ترد إلى الجهة الأمنية (الشرطة) وآلية ضبطها، أوضح التويجري أنه عند ورود البلاغ تقوم الشرطة باتخاذ اللازم حيال الحماية وأخذ الإجراء بوصفها حالة جنائية، مبينًا أن المادة الرابعة من نظام الحماية تتضمن أن تتولى الوزارة والشرطة تلقي البلاغات عن حالات الإيذاء، سواء كان ذلك ممن تعرض له مباشرة أو عن طريق الجهات الحكومية بما فيها الجهات الأمنية المختصة أو الصحية، أو الجهات الأهلية، أو ممن يطلع عليها، وإذا تلقت الشرطة بلاغًا عن حالة إيذاء، فإن عليها اتخاذ ما يدخل ضمن اختصاصها من إجراءات، وإحالة البلاغ مباشرة إلى الوزارة.
وحول الدوافع والمسببات التي تؤدي إلى حدوث حالات العنف الأسري أكد التويجري أن الفقر والبطالة وتعاطي المخدرات تعدّ أبرز الأسباب التي ينتج عنها حالات العنف.
تربوي: معالجة حالات العنف المدرسي وفقا للأدلة التنظيمية واللوائح
أكد المتحدث الرسمي لإدارة تعليم عسير محمد الفيفي على أهمية تكثيف الجهود للحد من العنف المدرسي والأسري وترسيخ رسالة المدرسة الرامية إلى رعاية الطلاب والطالبات من جميع النواحي التربوية والنفسية والاجتماعية والسلوكية مشيراً إلى أن هناك برامج قادمة ستهدف إلى نشر ثقافة الرفق وخفض العنف في المدارس.
وقال: إنه يتم التعاطي مع حالات العنف ورفع معنويات الطلاب بشكل واضح وذلك فضلا عن توظيف أحدث الأساليب لتوعية المجتمع عموما والمجتمع المدرسي خصوصا لافتا إلى أنه سيتم إقامة عدد من ورش عمل لمرشدي الطلاب والمعلمين، واشار الى ان مثل هذه الحالات إن وجدت في المدرسة فلها دور سلبي ونعمل حاليا على مواجهة مثل هذه الظواهر ببرامج مؤثرة وفعالة والتي تعمل على وقاية الطالب من العنف وذلك من خلال تنمية القيم الدينية عوضا عن إعداد الخطط التربوية للإرشاد الطلابي مشيرا في الوقت ذاته الى انه في حال وقوع مثل هذه الحالات لأحد منسوبي التعليم في بعض الاحيان اوالطالب فإنه يتم معالجتها وفق ما ورد في الأدلة التنظيمية واللوائح المنظمة لهذه الحالات.
»حقوق الإنسان»:العادات البالية والبعد عن الدين أبرز مسببات العنف
أرجع المشرف على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة عسير لـ»المدينة» الدكتور علي الشعبي مسببات العنف ضد المرأة والطفل إلى العادات والتقاليد الاجتماعية القديمة اضافة الى البعد عن تعاليم الدين وضعف الوازع الديني.. وقال: إن من بين أسباب العنف ايضا قصور المجتمع في نشر ثقافة مكافحة العنف حيث يلاحظ عدم التعرض لهذه القضايا وما ينتج عنها من اضرار مجتمعية من قبل أئمة وخطباء المساجد والدعاة والمصلحين الاجتماعيين بجانب القصور من قبل جهات تنفيذ الأنظمة والقوانين التي لها علاقة بهذه القضايا.
وأردف أن الوضع الاقتصادي له دور كبير ايضا في ظهور مثل هذه القضايا بجانب تعاطي المخدرات والمسكرات والأمراض النفسية التي أصبحت مستشرية للأسف الشديد.
مشيرًا إلى أن العنف الأسري في الوقت الراهن لم يصل الى الحد الذي نستطيع ان نقول عنه بات ظاهرة في المجتمع أو أننا لا سمح الله أمام خلل اجتماعي يهدد بانهيار الكيان الاسري ولكن في الجهة المقابلة نجد ان هناك زيادة مطردة في حالات العنف وتحتاج الي مزيد من الدراسات بجانب تكثيف الحملات الوطنية لنشر ثقافة مقاومة مظاهر العنف المختلفة.
عن العنف ضد المسنين من قبل الخادمات قال الشعبي: هناك خلل في أنظمة الاستقدام لعدم تثبتها من خلو سجل المستقدمات من السوابق بجانب طمع وجشع بعض مكاتب الاستقدام والتي لا يهمها سوى الكسب المالي من وراء هؤلاء البشر لافتا الى أن هناك أيضًا تجاوزات في التعامل مع العمال والعاملات من قبل البعض والموضوع يحتاج الى الكثير من التشريعات التي تحفظ حقوق الجميع.

مجلس شؤون الأسرة يعقد اجتماعه الأول ويناقش الاستراتيجية المستقبلية والمشكلات والمخاطر المجتمعية

في الرياض اليوم .. برئاسة "الغفيص"

المصدر: جريدة سبق الجمعة 19 ذو القعدة 1438هـ - 11 أغسطس 2017م
https://sabq.org

عقد مجلس شؤون الأسرة اجتماعه الأول في الرياض اليوم، برئاسة وزير العمل والتنمية الاجتماعية رئيس مجلس شؤون الأسرة الدكتور علي بن ناصر الغفيص، وذلك بحضور أعضاء المجلس.

وبحث الاجتماع عدد من الموضوعات من أبرزها إعداد استراتيجية للأسرة السعودية وإنشاء قاعدة بيانات تخدم قضاياها، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، والعمل على قيام الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بالأسرة بأدوارها، والتنسيق بينها، لتكوين الرؤية المشتركة للأسرة، والتوعية بحقوق أفراد الأسرة وواجباتهم، وتحديد المشكلات والمخاطر التي قد تتعرض لها الأسرة ووضع الحلول المناسبة لها، وتوعية المجتمع بأهمية قضايا الأسرة، وسبل معالجتها.

وناقش الاجتماع الذي عقد بعد موافقة مجلس الوزراء على تشكيل مجلس شؤون الأسرة الأسبوع الماضي، خطوات إنشاء المجلس، حيث ركز البند الأول على تحديد المواضيع ذات الأولوية المقرر تناولها، والبند الثاني حول تصميم الهيكل التنظيمي لمجلس شؤون الأسرة، والبند الثالث المتعلق بالتدشين والإعداد الرسمي من خلال تطوير إطار عمل اللجان (لجنة الطفولة، لجنة كبار السن، لجنة المرأة، ولجنة الحماية الأسرية)، أما البند الرابع فتطرق إلى تطوير الأهداف الاستراتيجية (الخارطة الاستراتيجية ورؤية المملكة 2030)، والبند الخامس فتناول المبادرات والمشاريع التابعة للمجلس.

ويتكون مجلس شؤون الأسرة من مجموعة من الأعضاء والعضوات من مختلف الجهات الحكومية والخاصة ومن المختصين والمختصات في مجال الأسرة والمرأة والطفل، الذي يضم صاحبة السمو الملكي الأميرة لولوة الفيصل بن عبدالعزيز ، والدكتور عبدالعزيز بن سلمه، والشيخ سعد السيف، والشيخ سعد اليحيى، والدكتور علي الغامدي، والدكتورة هيا العواد، وغادة السبيعي، والدكتور بندر السويلم، والدكتورة أمل فطاني، والدكتورة لانا بن سعيد، والدكتورة مها المنيف، والدكتورة رجاء باحاذق، والدكتور سامي الدامغ، والدكتورة هلا التويجري.

ويسعى المجلس ليكون الجهة الرسمية التي تمثل المرأة والأسرة والطفل في المنظمات الدولية، وتوحيد جهود القطاعات الحكومية كافة فيما يتعلق بقضايا الطفل والمرأة وكبار السن، إذ إنه يجمع بين التمثيل القيادي من مختلف الوزارات والخبراء المختصين في قضايا الأسرة، إضافةً لممثلين من هيئة حقوق الإنسان وبرنامج الأمان الأسري.

ويضم هيكل المجلس ـ تحت الأمانة العامة ـ أربعة لجان فنية مهمّتُها متابعةً قضايا الطفل والمرأة وكبار السن، والحماية الأسرية، واقتراح التنظيمات والبرامج التوعوية ومتابعة التوصيات والاتفاقيات التي صادقت عليها المملكة في المنظمات العمالية، وإجراء الدراسات التي تخدم تنمية الأسرة السعودية وتعزيز دورها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«المدينة»: الجرب يدهم نزلاء دار الملاحظة!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23417256

المدينة المنورة - إبراهيم الجابري
سجلت دار الملاحظة في المدينة المنورة عدداً من حالات الجرب بين النزلاء، وبات يخشى من تفشي المرض، فيما تشير معلومات حصلت عليها «الحياة» إلى أن عدد الحالات المصابة بمرض الجرب بلغت خلال الشهر الجاري أكثر من 13 حالة.
وأكد المتحدث باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أباالخيل، في تصريح إلى «الحياة» أن عدد النزلاء المصابين يبلغ ستة أشخاص، وتم وضع عدد من الإجراءات الوقائية الموصى بها من الوزارة، لاحتواء المرض، وتم عزل الحالات في عنبر منفصل، مع إعطائهم العلاج الخاص بمرض الجرب، وأيضاً تم حصر المخالطين المباشرين لحالات الجرب، وتم إعطاؤهم العلاج للحد من انتشار المرض وسط النزلاء، مشيراً إلى أنه جار متابعة الإجراءات الوقائية بالدار تجاه الحالات والمخالطين.
وأضاف أباالخيل: تم تأمين جميع الحاجات الخاصة والأدوية، ومتابعة الحالات على مدار الساعة من الطب الوقائي التابع للشؤون الصحية بالمنطقة. وقال متحدث صحة المدينة حاتم سمان لـ«الحياة» نعم تم الإبلاغ عن حالات جرب عدة من مستشفى الميقات، تتبع لدار الملاحظة، وقام فريق من الصحة العامة بزيارة ميدانية، وبدء اتخاذ الإجراءات الوقائية لمنع تفشي الحالات بين النزلاء، كما تم تزويدهم بالعلاجات اللازمة. إلا أن صحة المدينة لم تفصح رسمياً عن عدد المصابين.

الرياض: ضبط 22 مخالفة «عمل»

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23397144

الرياض - «الحياة»
ضبط مكتب عمل الرياض 22 مخالفة، خلال حملتين تفتيشيتين، نفذهما بمشاركة شرطة منطقة الرياض، ممثلة بالضبط الإداري وقوة الضبط الميداني وبلدية البطحاء، وذلك على مواقع تجارية في العاصمة الرياض.
وشملت مخالفات الحملة، التي استهدفت إحداها سوق الخضراوات والفواكه واللحوم بحي العود، القبض على تسعة مخالفين لنظام الإقامة والعمل، تم تسليمهم إلى الجهة ذات الاختصاص لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيالهم، إلى جانب ضبط أربع مخالفات للمادة الـ33 التي تنص على أنه لا يجوز لغير السعودي أن يمارس العمل إلا بعد الحصول على رخصة عمل من الوزارة، ومخالفة واحدة للمادة الـ36 من نظام العمل، التي تختص بالمهن التي يحظر على غير السعوديين العمل فيها.
فيما استهدفت الحملة الثانية إحدى الأسواق الواقعة شمال الرياض، وتركزت على محال المستلزمات النسائية وتوطين قطاع الاتصالات، للتأكد من التزام أصحاب الأعمال بنظام العمل واللوائح والقرارات المنظمة للسوق، تم خلالها ضبط ثلاثة محال مخالفة لقرارات التأنيث، تمثلت بتشغيل اثنين من الذكور في المهن المقصورة على السعوديات، وكذلك ضبط خمس مخالفات للمادة الـ36.

وتأتي هذه الحملات امتداداً للحملات التفتيشية، التي ينفذها مكتب العمل، بالتنسيق مع فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمنطقة الرياض، على جميع المنشآت في أحياء العاصمة والمناطق والمحافظات والمراكز التابعة لها، وعلى جميع الأنشطة التجارية، للتأكد من التزام أصحابها نظام العمل.

الحياة
AL HAYAT

ثلاثة مطالب رئيسة تواجه «مجلس الأسرة»

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23396216

الدمام - محمد الشهراني

طالب عدد من المختصين الاجتماعيين والتربويين بأن يرتكز مجلس الأسرة على ثلاث نقاط أساسية، وهي البحث العلمي والقوانين الصارمة وجهات التنفيذ لهذه القوانين، وأن يتمتع المجلس الذي عقد اجتماعه الأول أمس بشفافية عالية، وتكون هنالك مؤشرات قياس لعمل المجلس يتم الإفصاح عنها بين فترة وأخرى حتى يتسنى للمواطنين العلم بما يدور من قضايا ومشاركتهم بالرأي فيها لكي تعود بالنفع للجميع، مشددين في حديثهم لـ«الحياة» على أهمية حماية الأسرة وتأمين استقرارها.

وقال المختص الاجتماعي الدكتور عبدالعزيز المطوع، إن الآمال والطموحات كبيرة وهنالك نظرة إيجابية تجاه مجلس الأسرة، ونُريد أن يحاط هذا المجلس بلوائح وتشريعات تهم الأسرة ولعلها تتلخص في ثلاث نقاط رئيسة، أولاً: لا بد من ترميم القيم في المجتمع حتى يكون لدينا مخرجات أسرية قادرة على المنافسة وإدارة ذاتها، وذلك من خلال وضع مناهج متخصصة حتى نصل لذات أبنائنا الأطفال بحيث يكون لديهم مفهوم إيجابي وصلابة نفسية.

أما النقطة الثانية، فتتمحور حول لفت انتباه الوالدين تجاه أطفالهم من ناحية المخزون التربوي والشرعي الذي تتمتع به أمتنا، فالدول الأخرى ليس لديها مثلما لدينا من تنظيمات تربوية تجاه الأسرة، ولكن علينا تطبيقها التطبيق الصحيح.

وقال المطوع إن النقطة الثالثة تخص المرأة، إذ آن الأوان لكي يكون لربة المنزل وظيفة وذلك أسوةً بالدول الإسكندنافية، مُضيفاً أن ربة البيت تحس بالانكسار من هذه الناحية، وهي تستطيع أن تعمل في محل بمبلغ قد لا يتجاوز الـ٨٠٠ ريال، وذلك من أجل أن يقال لها بأنها تعمل بدلاً من كلمة ربة بيت والتي تتحسس منها بعض ربات البيوت. وشدد المطوع على أهمية حماية الشباب في هذه الأوقات من الضياع وتوجه بعضهم لأفكار منحرفة، وطالب مجلس الأسرة بوضع هذا الشيء في الحسبان، وأن ينسق مجلس الأسرة مع جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية والأهلية وذلك من أجل عمل شراكات تعود بالنفع على الأسرة عموماً، ويكون هنالك أثر ملموس يعود بالنفع على المواطن.

من ناحيتها، طالبت أستاذة التغير الاجتماعي بجامعة الملك عبدالعزيز الدكتورة رجاء القحطاني، بأن يرتكز مجلس الأسرة على ثلاث نقاط أساسية وهي البحث العلمي والقوانين الصارمة وجهات التنفيذ لهذه القوانين، وذكرت بأنه منذ زمن نتمنى بأن تكون هنالك مؤسسة تكون مسؤولة عن الأسرة تتابع مشكلاتها وإجراء بحوث خاصة بالأسرة وذلك بالتعاون مع الجامعات.

وأضافت: «نحتاج مظلة توثق هذه الدراسات والأبحاث، فمثلاً مشكلة العنف الأسري لكي نحل هذا الإشكال لا بد أن نضع التشريعات والقوانين للحد من العنف»، مشيدة بقرار وزير العدل الذي صدر الأسبوع الماضي بخصوص عدم تزويج الفتيات اللاتي تقل أعمارهن عن ١٧ سنة إلا بإذن من القاضي، مطالبة مجلس الأسرة بأن يربط بين الجوانب النظرية والعملية وعدم الاتكال على النتائج والتوصيات، فلا بد أن يكون لدى مجلس الأسرة مركز للأبحاث وتكون هنالك وحدة مسؤولة عن هذه الأبحاث.

من ناحيته، ذكر الخبير التربوي سفر الزهراني، أن إنشاء مجلس الأسرة جاء في وقته، وسيكون هنالك خطط استراتيجية وبرامج فاعلة وذلك من أجل النهوض بالأسرة وحمايتها وتأمين استقرارها والحفاظ على تماسكها وهويتها لتعزيز دورها والمحافظة على موروثها القيمي والحضاري وتحقيق مستقبل أفضل للأسرة في جميع المجالات.

ونوه بأهمية مشاركة المواطن ضمن مشاريع المجلس لكي تعود الفائدة على جميع شرائح الأسرة، مشيراً إلى أن على مجلس الأسرة العمل على صيانة الأسرة بوصفها النواة الأساسية للمجتمع، والتصدي للمشكلات التي تواجه الأسرة في الوقت الحاضر.
وشدد على أهمية وضع أُسس وخطط لتفعيل العناصر الكفيلة بتحصين الأسرة وتحسين مستواها من جميع الجوانب والاهتمام بالأطفال منذ سن مبكرة، ووضع قانون يتصدى للعنف الأسري الذي بدأنا نُشاهده بين فترة وأخرى بشكل ملاحظ، فلا بد من وضع قانون يحمي الأطفال والأسرة من هذا العنف وكذلك يكون الجميع على اطلاع بأن من يقدم على العنف ستكون هنالك عقوبة واضحة يعلمها الجميع.
أما الأخصائي الاجتماعي عادل بن سلمان، فأوضح أن المادة الرابعة من تنظيم عمل مجلس الأسرة أوضحت أبرز المهمات التي سيركز عليها المجلس خلال الأيام القادمة، وهي التوعية بحقوق أفراد الأسرة وواجباتهم في الإسلام، وكذلك تحديد المشكلات والمخاطر التي تتعرض لها الأسرة، إضافةً إلى وضع الحلول المناسبة لها، وكذلك توعية المجتمع بأهمية قضايا الأسرة، وسبل معالجتها، وتشجيع المشاركة الأهلية في الاهتمام بقضايا الأسرة، وطرح الحلول لمعالجتها، وتقديم الرأي للجهات المعنية حيال التقارير الوطنية التي تعد عن الأسرة.
القرشي: الأسرة محور الحياة الاجتماعية
وتعكس حاجات ومشكلات المجتمع
أكدت أستاذة علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية بجامعة الملك عبدالعزيز الدكتورة فتحية القرشي، أن الأسرة تعتبر محوراً للحياة الاجتماعية وهي مرآة تعكس جميع حاجات ومشكلات المجتمع كما تعكس درجة مستوى نموه والجهود المبذولة لتنميته، ويشكل مجلس شؤون الأسرة خطوة رائدة ويعكس وعياً بأهمية الحياة الأسرية لمجتمع متماسك وتنمية متكاملة.
وقالت إن تكوين وأهداف ومهمات المجلس يعكس وعياً متنامياً بأهمية الأخذ في الاعتبار التداخلات والتأثيرات المتبادلة بين أنساق المجتمع، والتي تتطلب التعاون والتنسيق والعمل بروح الفريق، وتتطلع الأسرة وأعضاؤها إلى تفعيل جاد ومثمر لما يصدر عن المجلس بقرارات تنفيذية وحازمة يستشعرها أعضاء الأسرة قريباً من خلال حلول لمشكلات وتناقضات وعقبات طالما عانت منها الأسرة، وكانت من دواعي تأسيس هذا المجلس الذي نرجو له التوفيق.

»العمل" تحدد مدة العمل المؤقت خلال فترة الحج

المصدر: جريدة الرياض الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615977

الرياض - محمد بن حراص
حددت وزارة العمل 90 يوما مدة العقد المؤقت للعمل في الحج وقالت عبر حسابها الرسمي على تويتر اليوم السبت: "يجب ألا تتجاوز مدة عقد العمل المؤقت في موسم الحج أكثر من 90 يوماً بأي حال من الأحوال."

المملكة تحتفل باليوم العالمي للشباب 2017

وزير التعليم: حكومة المملكة هيأت كافة الإمكانات للشباب من الجنسين لصناعة المستقبل

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615957

رفحاء - عياده الجنيدي

تحتفل المملكة العربية السعودية باليوم العالمي للشباب والذي يصادف 12 أغسطس من كل عام، ويقام هذا العام تحت شعار "الشباب وبناء السلام" حيث تم تخصيص عام 2017 للاحتفال بمساهمات الشباب في منع نشوب الصراعات، فضلا عن الإدماج والعدالة الاجتماعية والسلام المستدام ،وتشكل هذه المناسبة حافزاً مهماً للشباب من أجل العمل برؤية مستقبلية واعدة لمواجهة جميع التحديات وتحقيق الإنجازات في جميع المجالات والارتقاء بالمجتمع، والتركيز على أهمية دور الشباب في كل جهد ومسعى لتحقيق التنمية المستدامة ،وضرورة استثمار طاقات الشباب وحماسهم وإبداعاتهم وإزالة المعوقات والتحديات التي أمامهم ودعمهم في تحقيق آمالهم وتطلعاتهم وتطوير وتمكين قدراتهم.

إلى ذلك قال وزير التعليم د.احمد العيسى أن وزارة التعليم في مدارسها وجامعاتها تحتضن زهرة شباب المملكة الذين هم عماد المستقبل وثروة الوطن الحقيقة،واضاف ،لقد هيأت حكومة خادم الحرمين الشريفين يحفظه الله كافة الامكانات لتوفيرأفضل فرص صناعة المستقبل لشباب المملكة من الجنسين.

المجلس الأعلى للقضاء يحسم حق الأم بحضانة أبناءها دون دعوى

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615953

الرياض - مبارك العكاش

حسم المجلس الأعلى للقضاء، أحقية الأم بإثبات حضانة أبناءها دون حاجتها إلى رفع دعوى قضائية في محاكم الأحوال الشخصية بذلك في الحالات التي يثبت عدم وجود خصومة أو نزاع بينها وبين والد المحضونين، وهو الرأي الذي صدرت الموافقة بشأنه من معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني.

وتأتي هذه الخطوة التي تهدف إلى استقرار الأسرة والتغلب على الإشكاليات التي تعترض المرأة الحاضنة، بعد أن توصلت الدراسة المعدة في المجلس الأعلى للقضاء إلى أن الأصل في هذه المسألة أن تثبت الحضانة للأم في حال عدم وجود المنازع، وحتى لا يدعو رفع الدعاوى إلى إثارة النزاع ومن ثم وقوع الضرر على القصار، وخلصت في رأيها إلى "أنه يجوز للأم أن تتقدم للمحكمة بطلب إثبات الحضانة إنهاءً دون دعوى، ما دام الطفل تحت حضانتها، ولأنها مسؤولة عنه وفقا لنص المادة 15 من نظام حماية الطفل ولائحته التنفيذية ولأن إقامة الدعوى قد تتسبب بإيغار الصدور مما يعود ذلك بالضرر على المحضون والحاضن معاً."

وبينت الدراسة الموافق عليها آليات إجرائية لضمان فاعلية التطبيق، منها :أهمية أن تقدم الأم بينة على صلاحيتها للحضانة وأن الطفل في حضانتها، مع أخذ التعهد عليها بأنها لم تقم هي أو غيرها دعوى في الحضانة، مشددة على أهمية أن تضطلع الأم بمسؤوليتها تجاه الطفل، وضماناً للحيادية وتحقيقاً للعدالة لم تغفل الإجراءات أنه "في حال الاعتراض على الإنهاء فينظر وفقا لما ورد في المادتين (3/218) و (4/218) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية."
وضماناً لسرعة تطبيق هذه الإجراءات وتفعيلها فقد أوصت الدراسة بضرورة تهيئة البيئة التقنية لذلك من خلال: إيجاد ترميز في الأنظمة الإلكترونية لوزارة العدل ضمن القضايا باسم "إثبات حضانة" ويوضع نموذج لذلك بحيث يُضمن الإنهاء والشهادة أن الطفل في حضانة المنهية ولا يوجد لها منازع فيها.
ومن المتوقع أن تحد هذه الخطوة من تدفق القضايا لمحاكم الأحوال الشخصية، والذي يعد واحدا من أهداف وزارة العدل الاستراتيجية في برنامج التحول الوطني 2020. وتشير الأرقام المدرجة على بوابة ذكاء الأعمال في وزارة العدل إلى استقبال محاكم الأحوال الشخصية منذ بداية العام الجاري 11815 دعوى حضانة، ويتوقع أن تهدف الإجراءات المتخذة بهذا الشأن إلى الحد من تدفق الدعاوى وتقليلها، إضافة إلى ما اعتمدته وزارة العدل من آليات لتصديق محاضر الصلح بحيث يصبح سندًا تنفيذيًا مباشرة دون الحاجة إلى نظر منازعة موضوعية بهذا الموضوع، كما أن الوزارة قامت بعقد شراكة مع القطاع الثالث - غير الربحي - المعني بالدراسات الأسرية والاجتماعية وإشراكه في دراسة بعض الحالات التي تتطلب ظروف وقائعها السعي في الصلح فيها قبل إحالتها للدائرة القضائية للبت فيها مما أدى بقاء الروابط الأسرية واستمراريها في تلك القضايا مع معالجة موضع الخلاف فيها.

مركز الملك سلمان يكشف الاستعداد لتنظيم المؤتمر الدولي الخامس للإعاقة

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615904

مكة المكرمة - تركي السويهري
بدأ مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة استعداداته المكثفة لتنظيم المؤتمر الدولي الخامس للإعاقة والتأهيل، برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز- يحفظه الله- مؤسس المركز، وإشراف صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز رئيس مجلس الأمناء، والذي سينطلق في شهر إبريل القادم بالرياض بمشاركة عدد من الدول والجهات المعنية بذوي الإعاقة والمؤسسات ذات الصلة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.
ويشهد المؤتمر الذي ينظمه مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة تسليم جائزة الملك سلمان لأبحاث الإعاقة التي تمنح للباحثين في ثلاث مجالات رئيسية هي العلوم الصحية والطبية والعلوم التربوية والتعليمية، والعلوم التأهيلية والاجتماعية.
كما سيشهد المؤتمر إلقاء عشرات المحاضرات وورش العمل وتقديم الأبحاث والأوراق العلمية، بحضور نخبة من العلماء والباحثين والأكاديميين والخبراء في البحث العلمي في مجالات الإعاقة والوقاية والرعاية والتأهيل.
ويهدف المؤتمر إلى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والمعاقين، وتعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية والإقليمية والعالمية في مجالات الإعاقة، فضلا عن استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأصيل ثقافة البحث العلمي، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة.
وتعد الدورة الخامسة للمؤتمر استكمالا للدورات الأربعة السابقة والتي تكللت بالنجاح بما خرجت به من توصيات تسهم في تحسين الخدمات المقدمة لهذه الفئة، ومواكبةً لتزايد اهتمام مختلف المنظمات الإقليمية والدولية، وإصدار المواثيق والاتفاقيات العالمية التي تضمن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف مجالات الحياة وتكافؤ الفرص بين جميع أفراد المجتمع.

وتأتي الدروة الخامسة للمؤتمر الدولي للإعاقة تأكيدًا على الدور الريادي الذي يضطلع به مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة في تفعيل دور البحث العلمي للتصدي للإعاقة بالوقاية منها أو التخفيف من آثارها عند حدوثها، وتفعيل مخرجاته في مجالات الرعاية والتأهيل، كما يأتي تحقيقاً لأهداف المركز ويجسد الاستراتيجية التي رسمها وحددها منشأه وراعيه، ليسهم بشكل فاعل ومؤثر في خدمة فئات ذوي الإعاقات، وهي فئات أولتها حكومتنا الرشيدة اهتماماً كبيراً.
ويوفر المؤتمر الدولي للإعاقة والتأهيل الأرضية المناسبة للقاء المختصين وتبادل الآراء والخبرات والتجارب وسبل الإفادة منها في مجالات الوقاية والرعاية والتأهيل ودعم الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من ممارسة مختلف أوجه الحياة المعيشية.
ويعمل المركز بشكل عام ومن خلال المؤتمر الدولي للإعاقة والتأهيل بشكل خاص على تعميق مفهوم الشراكة والتعاون بين المراكز البحثية والمؤسسات العلمية المتخصصة محلياً وإقليمياً وعالمياً، والتعريف بالنماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة تطبيقا للبرنامج الوطني للوصول الشامل، و تعزيز حماية وضمان التمتع الكامل والمساواة بجميع الحقوق والحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز احترام كرامتهم.

»هدف" يتحمل تكاليف اشتراكهم في التأمينات

»العمل" تطلق برنامجاً لتشجيع السعوديين والسعوديات على ممارسة العمل الحر

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 19 ذو القعدة 1438هـ - 11 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1615525

متابعة - الرياض الإلكتروني
أطلقت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتعاون مع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، برنامجا لتحفيز وتشجيع السعوديين والسعوديات الذين يمارسون العمل الحر بمشاريع ذاتية أو بالاستثمار.
وقال المتحدث الرسمي للوزارة خالد أباالخيل:" إن البرنامج يهدف إلى فتح المجال للكوادر الوطنية لتسجيلهم في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وفق أنظمته، وبشكل مشابه لمن لديهم عقود عمل مع جهات موظفة."
وحول تفاصيل المبادرة، أوضح أباالخيل، أن أي سعودي أو سعودية يؤدي عملا يدر عليه دخلا ماليا دون حاجته إلى الالتحاق بوظيفة تعاقدية مع طرف آخر، سيمكَّن من الاشتراك اختياريًا في نظام التأمينات الاجتماعية بعد التنسيق مع صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، على أن يقوم الصندوق بتحمل الاشتراكات التأمينية نيابة عن السعوديين في العمل الحر لمدة معينة، مما يوفر له الحماية الاجتماعية اللازمة في بداية ممارسته للعمل الحر.
وأشار المتحدث الرسمي للوزارة، إلى أن البرنامج سيمكّن جميع من يؤدون أعمالا ذات مدخول مالي حاليا، كأصحاب مهن الأسر المنتجة، أو الحرف اليدوية، أو مهن البيع الإلكتروني، أو مهن الحرف المهنية الحرة مثل النقل، أو الخدمات الكهربائية والإلكترونية، أو الاستشارات القانونية، أو الترجمة، وغيرها من المهن المختلفة التي يعمل أصحابها دون الارتباط بعقود وظيفية مع شركات ومؤسسات يترتب عليها تسجيلهم في التأمينات، سيمكنهم من الالتحاق بنظام التأمينات الاجتماعية، واحتساب خدمتهم هذه ضمن تاريخهم العملي سواء استمروا في عمل حر أو التحقوا لاحقا بوظيفة، وكل ذلك دون تكلفة مالية عليهم.
وبيّن أن "هدف"، سيعلن في وقت لاحق تفاصيل وشروط ومميزات البرنامج الذي سيخدم الممارسين للعمل الحر، وليسوا من أصحاب الوظائف في القطاعين العام والخاص حاليا أو طلابا على مقاعد الدارسة.

ويأتي البرنامج ضمن برنامج التحول الوطني 2020 أحد مستهدفات ورؤية المملكة 2030، وضمن استراتجية الوزارة بتشجيع العمل الحر وتسهيله ودعم مبادراته، وبما يوسع قاعدة توفير فرص عمل للسعوديين والسعوديات وسط بيئة عمل أكثر مرونة وتتناسب مع أوضاعهم.

منحة زواج لابنة وأرملة المشترك المتوفى بالتأمينات

إلغاء نصيبها من المعاش الشهري وتوزيعه على باقي المستحقين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536110

سعد آل منيع - جدة

أوضحت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عن تقديم منحة زواج لأرملة المشترك المتوفى بالإضافة إلى ابنته وأخته وبنت الابن في حالة زواجها وتعادل قيمة المنحة راتب 18 شهرًا من نصيبها، فيما سيتم قطع نصيبها في المعاش وتوزيع المبلغ على باقي المستحقين المسجلين حيث إنه يتم إلغاء نصيب أحد أفراد العائلة عند بلوغ أبناء المشترك المتوفى الذكور الذين تقل أعمارهم عن (21) سنة حتى يكملوا هذا السن ويُمدد إلى سن (26) سنة إذا كانوا يكملون دراستهم في مؤسسة تعليمية أو مهنية، وأيضًا في حالة زواج ابنه المشترك المتوفى أو عند وفاة أحد المستحقين للمعاش.

وبيَّنت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أن أفراد عائلة المشترك المتوفى والمستحقين للمعاش هم:

*أرملة المشترك المتوفى: وهي الزوجة أو الزوجات وقت الوفاة، وتأخذ حكمها، المطلقة رجعيًا إذا وقعت وفاة المشترك خلال عدة هذا الطلاق.

*أرمل المشتركة المتوفاة وهو الذي توفيت زوجته المشتركة إذا كان عاجزًا عن الكسب إلى حين زوال عجزه، ويعتبر عاجزًا حكمًا إذا كان قد تجاوز الستين من عمره وقت وفاة زوجته ولا يعمل.

*أبناء المشترك المتوفى الذكور الذين تقل أعمارهم عن (21) سنة حتى يكملوا هذا السن ويُمدد إلى سن (26) سنة إذا كانوا يكملون دراستهم في مؤسسة تعليمية أو مهنية، ولا يشترط أي حد للسن طيلة بقائهم عاجزين عن الكسب بسبب مرض مزمن أو عاهة.

*بنات المشترك المتوفى أيًا كان عمرهن وحتى تاريخ زواجهن.

*أب وأم المشترك المتوفى اللذان كانا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بشرط أن يكون الأب عاجزًا عن الكسب، ويعتبر عاجزًا حكمًا إذا كان قد تجاوز الستين من عمره وقت وفاة ابنه ولا يعمل.

*أبناء وبنات الابن الذي توفي أثناء حياة المشترك وكانوا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بذات شروط الأبناء والبنات.

*إخوة وأخوات المشترك المتوفى الذين كانوا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بذات شروط الأبناء والبنات، ويشمل الأخوات الشقيقات وغير الشقيقات.

*جد وجدة المشترك المتوفى من ناحية الأب ومن ناحية الأم اللذان كانا تحت إعالته حتى تاريخ وفاته بذات شروط الأب والأم.

اما بالنسبة للمستندات التي يجب تقديمها لصرف المعاش لأفراد العائلة الذين تتوفر فيهم الشروط: شهادة وفاة المشترك أو مستند رسمي تقبله المؤسسة يحدد تاريخ الوفاة - وثيقة مصدقة رسميًا بحصر المستفيدين وأعمارهم - عقد زواج الأرمل أو الأرامل من المشترك أو أي وثيقة رسمية تفيد ذلك - المستند الذي يفيد أن المشترك كان يعول طالب الصرف بموجب صك شرعي، ولا يشترط ذلك للأرملة والأبناء والبنات - مستند يفيد التحاق الأبناء / الإخوة / أبناء الابن الذين جاوزوا سن الحادية والعشرين بالدراسة، ويتم تجديد هذا المستند سنويًا إلى حين انتهاء الدراسة أو بلوغ سن السادسة والعشرين أيهما أسبق - وثيقة تثبت أن الأرمل / الأب / الجد قد بلغ سن الستين أو أكبر ولا يعمل أما إذا كانت سنة أقل من ذلك فيلزم تقديم شهادة طبية تفيد أنه عاجز عن الكسب لعرضها على اللجنة الطبية المختصة - تزويد المؤسسة برقم الحساب البنكي الذي يرغب تحويل المعاش إليه - الإثباتات الشخصية للورثة المستحقين (هوية وطنية / بطاقة العائلة).

«الشورى» يطالب بآلية لدخول المنشآت النسائية في الحالات الإسعافية

الهلال الأحمر: 70٪ من وفيات الحوادث كان بالإمكان إنقاذها خلال 30 دقيقة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536024

جابر المالكي

شدد مجلس الشورى على تبني آلية تسمح بدخول المنشآت النسائية في الحالات الإنسانية، وذلك في الوقت الذي كشفت فيه هيئة الهلال الأحمر أن 70%

من وفيات الحوادث كان بالإمكان إنقاذها لو تدخلت الفرق الإسعافية خلال 30 دقيقة مشيرة إلى أن من عوامل نجاح العملية الإسعافية سرعة وصول المسعف إلى مكان الحادث وسرعة نقل المصاب إلى مراكز الخدمة العلاجية. وأكدت هيئة الهلال الأحمر في تقرير لها اطلعت عليه «المدينة» إلى صعوبة تغطية كافة المناطق الحضرية بالمراكز الإسعافية وأن الاحتياج الحالي أعلى من إمكانات الهيئة الحالية والحاجة المستقبلية ستتضاعف.

وقالت اللجنة الشؤون الصحية بمجلس الشورى إنها قدمت 3 توصيات في تقرير الهيئة سيتم مناقشتها بعد إجازة عيد الأضحي المبارك، ونصت التوصيات على المطالبة بتوفير غطاء تأميني مناسب لسيارات الإسعاف بما يرفع مستوى وجود الخدمة المقدمة ويقلل من التكاليف، كما شددت على تبني آلية فعَّالة للدخول إلى المنشآت النسائية في الحالات الإسعافية الطارئة لضمان تقديم الخدمة الضرورية العاجلة في وقتها، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة. ودعت اللجنة الهيئة إلى وضع آلية للعمل المشترك عند تقديم الخدمات الإسعافية والتنسيق في هذا الشأن مع القطاع الصحي، مؤكدةً أن ذلك يأتي تماشيًا مع رؤية المملكة 2030 في تعميق مشاركة القطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحيَّة، وكون المراكز الصحية الخاصة منتشرة في المدن وغالبيتها مجهزة بمسعفين وسيارات إسعاف، ولأجل الاستفادة من هذه الإمكانات غير المستغلة فترى اللجنة ضرورة وجود تنسيق وعمل مشترك بين الهلال الأحمر والقطاع الطبي الخاص عند تقديم الخدمات الإسعافية في الحوادث والكوارث.

إلزام المغادرين نهائياً بدفع الاستحقاق المالي على المرافقين

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/535892

أمين رزق

أكدت إدارة الجوازات على الوافد المغادر نهائيًا دفع الاستحقاق المالي على المرافقين والتابعين، ويتم سداد المبلغ من تاريخ تطبيق القرار حتى نهاية هوية مقيم، ويبلغ الاستحقاق 100 ريال لكل شهر في 2017، و200 ريال في 2018، و300 ريال في 2019، و400 ريال في 2020. وأكدت الجوازات أن مدة الإبعاد 3 سنوات، وأن من خرج ولم يعد لا يمكنه العودة لمدة 3 سنوات، إلا على صاحب العمل السابق.

وأشارت إلى إمكانية تجديد جواز السفر قبل انتهائه بسنة واحدة، فيما ينبغي لتمديد التأشيرة مراجعة وزارة الخارجية. ويهدف الاستحقاق المالي إلى رفع كلفة العمالة الوافدة، مما يحفز القطاع الخاص على الاستعانة بالعمالة الوطنية بعد ارتفاع البطالة إلى 12.7 % مؤخرًا. ويوجد في المملكة قرابة 11 مليون وافد، في مقابل مليون سعودي يبحثون عن فرص عمل، مما يشير إلى خلل هيكلي بالسوق.

العمل: لا إعانات زواج بالضمان.. و "ساعة" مدفوعة الأجر لرضاعة المولود

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 ذو القعدة 1438هـ - 12 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/535891

أمين رزق

A A

نفت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وجود إعانات زواج في الضمان الاجتماعي الذي يصل حجم الإنفاق عليه شهريا أكثر من 1.1 مليار ريال، وتستفيد منه حوالى 847 ألف أسرة. ويستفيد من الضمان الاجتماعي الأسر الأشد احتياجا والأرامل والأيتام والمطلقات. وأوضحت الوزارة عبر موقعها الإلكتروني أن المرأة العاملة تتمتع بالعديد من المميزات وفقا لنظام العمل الجديد ومنها أن تأخذ فترة أو فترتين للاستراحة لإرضاع المولود، تحسب من ساعات العمل الفعلية، وإذا لم تتوفر حضانة في موقع العمل يحق لها اختيار فترة ساعة للرضاعة، ولا يحق لصاحب العمل فصل العاملة إو إنذارها بالفصل خلال إجازة الوضع أو أثناء المرض الناتج عن الحمل أو الرضاعة. كما أتاح لها النظام الدوام الجزئي أو العمل عن بعد حتى في غير أوقات العمل الرسمية، بالاتفاق مع جهة العمل وتحسب العاملة في نسب التوطين بعامل واحد شرط تسجيلها في التأمينات بأجر لا يقل عن 3 آلاف ريال شهريا، وتحسب العاملة من ذوي الإعاقة بـ 4 عمال سعوديين عند احتساب نسبة التوطين بالمنشأة. وفيما يتعلق برسوم رخص العمل، أوضحت الوزارة أنها لاتسترد، كما لا يمكن تعديل التأشيرات بعد إصدارها وإنما يتم إلغاؤها وإعادة تقديم الطلب بالجنسية المطلوبة. وأوضحت الوزارة أن النقل بين فروع الرقم الموحد بدون رسوم، وذلك بشرط أن يكون العامل قد أمضى ما لا يقل عن سنتين في الفرع الذي ينتقل منه.

الضمان الاجتماعي والمرأة في سوق العمل

847ألف أسرة تستفيد من الضمان.

700ألف امرأة في سوق العمل.

33%نسبة البطالة النسائية.

2400ريال رسوم رخصة العمل.

»نزاهة" لـ ٭عكاظ": لن نتراجع عن نشر قضايا توظيف مسؤولين أقاربهم

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 يونيو 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1564596

حازم المطيري (الرياض @ALmotri75)
أكد المتحدث باسم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) عبدالرحمن العجلان لـ«عكاظ» أن الهيئة لن تتراجع عن نشر قضايا فساد توظيف المسؤولين أقاربهم، في الجهات التي يعملون بها، في وسائل الإعلام، «إذا ثبت أن هناك بؤرة فساد». وأوضح أن مكافحة الفساد لن تنجح إلا بتعاون جميع الجهات الحكومية، والقطاع الخاص، والمواطن، والمقيم. وكشف أن الهيئة ستطلق خطة العام القادم لدراسة أهم القضايا، والتعامل معها. وكانت «نزاهة» طالبت الممارسين الصحيين أخير، بالتقيد بالأنظمة والتعليمات الخاصة بأخلاقيات المهنة، والإفصاح عن مجالات تضارب المصالح.

"التستر التجاري".. تكتلات العمالة "تهزم" أنظمة "العمل" و"التجارة"

الجهات: هذه منجزاتنا.. والخبراء: ارتجالية وترك المساحة للأجانب للسيطرة على الوظائف الأعلى

المصدر: جريدة سبق الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 يونيو 2017م

حقوق الإنسان في الصحافة

محمد عطيف -الرياض
يستعرض هذا البروفايل أبرز الجهود المبذولة حكومياً ورسمياً لمعالجة قضية "التستر التجاري" بما يسببه من أضرار كارثية على الاقتصاد الوطني.
كما يورد أبرز الآراء المتخصصة التي يكاد معظمها يتفق في تقييمه لقرارات أنظمة وزارة العمل ووزارة التجارة بأنها خارج المضمار، كما يُبرز كيف تسيطر تكتلات العمالة على وضع سوق التجزئة تحديداً، وكيف تدير عبر تكتلاتها أساليب التحايل على الأنظمة الرسمية، وكيف تحارب صغار المستثمرين السعوديين وتخرجهم من سوق العمل. وصولاً لمحاولة الإجابة على السؤال الرئيسي: هل فشلت أنظمة "العمل" و"التجارة" في كبح التستر التجاري، وهل غاب دور المواطن الإيجابي؟
في يوليو المنصرم تداخَلَ المتحدث باسم وزارة العمل مع هاشتاق #توطين_البقالات بتغريدة قال فيها: "أي نشاط يوجد فيه عدد كافٍ من طالبي العمل المواطنين هو نشاط مستهدف بالتوطين الحصري، بالتنسيق مع الجهات المختصة."
جاء ذلك بعد الكشف عن توجه الوزارة ضِمن خططها القادمة لإصدار قرار يقصُر العمل بنشاط البقالات ومحلات بيع المنتجات التموينية والاستهلاكية بنسبة 100%على السعوديين، وأن القرار سيخلق 20 ألف وظيفة جديدة على الأقل.
تكتل لوبي العمالة:
ردود الأفعال كانت متباينة بالطبع؛ خاصة أن الوزارة قالت إنها تدرس مواجهة تكتلات من عمالة أجنبية من جنسية آسيوية تسيطر على قطاع "البقالات" في المملكة، وقيامها بالعمل والتنسيق فيما بينها لمواجهة إجراءات السعودة التي تعتزم الوزارة تنفيذها."
هذا فيما تم تداول تصريح لمسؤول من الوزارة -لم يتم تسميته- أن الوزارة حصرت سبع نقاط تُرَاهن عليها العمالة في عدم نجاح القرار؛ أبرزها أن السعوديين غير قادرين على العمل لفترتين، ومنذ وقت مبكر ولمدة 7 أيام بالأسبوع بلا إجازات.
وكاشفاً عن أن "بعض أثرياء الجالية في السعودية والخليج، ظهروا في استثمارات تتعدى البليون دولار، وأن "التستر" في السعودية يحول دون الكشف عن المبالغ الضخمة التي تتوارى خلف فئة المتسترين."
غول التستر في مليون منشأة:
إذن "التستر" التجاري هو الغول الذي يلتهم كل اجتهادات الوزارة، وقد يصل بمسؤوليها لتصريحات واعترافات؛ ومنها على سبيل المثال اعتراف وزير العمل السابق د.مفرج الحقباني -خلال إطلاقه الخدمة التثقيفية التوعوية للعمالة الوافدة عبر شرائح الاتصال في مطار الملك خالد الدولي بمدينة الرياض- أن "غياب التشاركية تَسَبّب خلال الفترة السابقة في فشل بعض مبادرات توطين الوظائف؛ خصوصاً في مجالات الذهب وأسواق الخضار وسيارات الأجرة."
التشاركية للوزارة غالباً معقودة مع وزارات "الشؤون البلدية" و"التجارة والصناعة"، و"الاتصالات."
وعلى خط موازٍ ما أقر به المتحدث الرسمي خالد أبا الخيل في مارس 2016م لقناة "الإخبارية" بأن أعداد المنشآت الصغيرة التي يوجد فيها تستر، تصل إلى نحو مليون منشأة صغيرة جداً؛ مشدداً على أن الوزارة تسعى بالتعاون مع الجهات المعنية للقضاء عليه. وكاشفاً عن أن التستر يحدث نتيجة طلب الوافد من صاحب المنشأة إدارةَ العمل مقابل أجر معين.
جهود وزارة العمل وقراراتها:
على الرغم من كثرة الانتقادات؛ فإن الإنصاف يقتضي القول أن وزارة العمل لا تكاد تتوقف عن إصدار القرارات والأنظمة لدعم التوطين.
وتدرك الوزارة حجم وصعوبة المشكلة؛ خاصة أن برنامج التحول الوطني يهدف لتوفير 450ألف وظيفة للسعوديين، وإحلال (توطين) نحو 1.2 مليون وظيفة بالمواطنين بحلول العام 2020.
على أية حال: تقارير الوزارة تؤكد أنه تم توظيف أكثر من 16 ألف مواطن ومواطنة في نشاط بيع وصيانة الجوال، وأكثر من ألفيْ سعودي وسعودية في قطاعات سياحية، كما أنه من المخطط أن يتم توظيف 93 ألفاً آخرين في القطاع بنهاية 2020م.
هذا فيما أظهر التقرير السنوي لعام 2016 للوزارة، أنه يجري العمل على إصدار قرار بتوطين نشاط البقالات، ومحلات بيع المنتجات التموينية والاستهلاكية، بنسبة 100%؛ بما يؤدي لتوظيف 20 ألف سعودي وسعودية، بالإضافة لتفعيل قرار توطين نشاط تأجير السيارات الذي يُنتظر أن يُثمر عن خلق أكثر من 5 آلاف وظيفة. وكذلك توجه لقطاعات أخرى مثل "التأمين" و"العربات المتنقلة "و"سيارات الأجرة."
القاسم المشترك:

غير أن القاسم المشترك كان حالة كبيرة من "الانتقادات" و"عدم الرضا .."فالنتائج على الأرض -كما يقول الخبراء- لم تكن أبداً بنفس الجمالية في إصدار الأنظمة!
تدرك الوزارة الصعوبات، وتستبق الاتهامات أحياناً. يقول وزيرها د.الغفيص في لقاء له بـ"غرفة جدة": "توطين المولات والمراكز التجارية المغلقة أو المفتوحة لا يمكن أن يتم بين عشية وضحاها، هناك تدرّج ووضوح في القرار، والوزارة تضع خططاً متوسطة قصيرة ومتوسطة طويلة."
السؤال: أن الوزارة تقوم بوضع الأنظمة، وتنفذ مئات الجولات التفتيشية، وربما توقع العقوبات؛ غير أن الأمور لا تكاد تتحسن!
ويبدو أن الضغوط دفعت الوزارة مؤخراً إلى الاتجاه لطلب المشورة من الأطراف المعنية بأي قرار؛ فعلى سبيل المثال طرحت قبل فترة خمسة مسوداتٍ لقرارات وزارية عبر "معاً للقرار"؛ ومن ذلك مسودة العمل قصر العمل في منافذ تأجير السيارات على السعوديين، كما عقدت ورشة عمل حول ذلك، شارك فيها ممثلون من وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، وهيئة النقل، وشركاء ومستثمرون في نشاط مكاتب تأجير السيارات.
شهادة السعودة.. مشروطة:
كما تجب الإشارة أيضاً لجهود الوزارة في جعل شهادة السعودة شرطاً أمام إصدار أي سجل تجاري. وأيضاً التدريب المجاني الذي قدّم تمهيداً لقرار سعودة بيع وصيانة الجوال.
وتحدد الوزارة في خطتها أنه بنهاية 2017 تكون قد أنهت 17 قطاعاً؛ ومنها قطاعا تأجير السيارات وسائقي الأجرة، اللذان سيجري توطينهما بالكامل.
كما سبق وأعلنت أنها ستنشئ مجلساً مختصاً للتوطين بكل قطاع بالشراكة مع القطاع الخاص في مختلف مناطق المملكة، يرأسه أمير المنطقة.
إنه حِراك ملموس؛ لكن الملفات لم تصل للحلحلة المطلوبة.. فهل من حلقة مفقودة؟!
بين (نعم) و(لا:(
تلك الجهود وربما قياساً بالنتائج؛ كانت مثار الكثير من التشاؤم والاستياء والقليل من العكس..
الآراء كثيرة:
يقول خبير الموارد البشرية والمهتم بتوطين الوظائف عبدالعزيز الحوالي، تعقيباً على توطين البقالات: "قرار انهزامي.. يجب التحرك لتوطين الوظائف الأعلى التي يسيطر عليها الأجانب بالقطاع الخاص برغم وجود خبرات سعودية لم تجد الفرص الكافية.. قرار توطين وظائف البقالات لن ينجح؛ لأن التاجر أو صاحب البقالة لا بد أن يوظف سعوديين، وراتب كل شخص لا يقل عن ثلاثة آلاف ريال؛ فكم بقي له من الأرباح؟! كما سيحارب هذا المشروع من الموردين الأجانب ولن يتعاملوا مع السعوديين وسيتكتلون ضدهم."
أساليب ملتوية:
الاتهامات متوالية لأبرز قرارات التوطين؛ فعلي سبيل المثال يتم التحايل بطرق عديدة؛ فالوافد لم يغب تماماً عن الصورة؛ فالأجهزة التي تأتي للصيانة تصله إلى مقر سكنه ليقوم بإصلاحها وإعادتها للمحل ليتم تسليمها.. هنا ثغرة تأهيل وتدريب!
كما أن لوبي العمالة من الموردين يواصل الضغوط بشكل وبآخر على السعودي الذي حل مكان بني جلدته؛ فيرفع أسعار خدمات التوريد، أو يخلق العديد من الإشكاليات لسبب أو آخر، كما أن بعضهم يرفض تماماً التعامل مع البائع السعودي.
ومن أمثلة ذلك ما أورده تقرير لـ"الوطن" أكد إغلاق أكثر من 80% من محلات بيع وصيانة أجهزة الجوالات في أسواق محافظات منطقة عسير، أبوابها أمام الزبائن تزامناً مع بدء المرحلة الثانية لتوطين بيع وصيانة أجهزة الجوالات؛ حيث أكد شباب سعوديون اقتحموا القطاع أنه مورست ضدهم عمليات ممنهجة لتجفيف السوق من الأجهزة والاكسسورات وقطع الغيار والصيانة؛ ليس هذا فحسب؛ بل ورفض الموردون الأجانب بيعهم بالآجل كما كانوا يتبعون ذلك.
التزام البديل السعودي:
يقول الكاتب هاشم عبده هاشم عن تداعيات قرار توطين بيع وصيانة سوق الجوالات" :سوف أذكر أثراً واحداً لما سوف يترتب على هذا القرار من نتائج فورية ومباشرة؛ وهو أن أكثر تلك المحلات ستكون بعد اليوم أمام خيار من خيارين : أحدهما أن ترفع مستوى مرتبات العاملين لديها ربما بنسبة 100% لتوظيف سعوديين، أو أن تغلق أبوابها فوراً لعدم قدرتها على تحمل تكلفة إضافية كهذه.. وفي أغلب الأحيان فإنها قد تأخذ بالخيار الأول مقابل رفع أسعار السلع والخدمات التي تقدّمها للمستهلكين. وفي كل الأحوال فإن الثقة -مع الأسف الشديد- ما زالت ضعيفة في التزام الشباب والشابات السعوديات بأداء المهام المطلوبة منهم بالمستوى والدقة والجودة المرجوة؛ مع العلم أنني لا أتفق في أسلوب التعميم المطلق."

ذر الرماد في العيون:
من جهته يصف الكاتب د.عبدالوهاب القحطاني قرار وزارة العمل المتعلق بسعودة محلات أجهزة الاتصالات (الجوالات) بأنه "مجرد ذر الرماد في العيون"؛ مضيفاً: "الأجدر بالوزارة سعودةُ جميع الوظائف العليا في شركات القطاع الخاص؛ سواء المدرجة في سوق الأسهم أو غير المدرجة؛ لأنها سياسة فيها قيمة مضافة، أما محلات بيع الجوالات ولوازمها فلا قيمة مضافة فيها؛ بحيث أرى أنها لن توفر وظائف كثيرة للمواطنين؛ بل ستساهم في زيادة الأسعار من غير تحسن في جودة المنتج والخدمة."
هدف نبيل.. ولكن:
من جهته، رأى الكاتب الاقتصادي راشد الفوزان، أن قرار سعودة محلات الذهب، ثم سعودة أسواق الخضار، وبعدها سعودة الليموزين؛ كلها لم تنجح للدرجة المطلوبة؛ هل لدينا الكوادر المؤهلة للإحلال؟ وأي المحفزات سوف نقدّمها للشباب؟.. السعودة ليست قراراً؛ إنها بنية تحتية، وقدرات، وإمكانيات، وتهيئة، وتجهيز، وتعليم؛ مؤكداً أن هدف وزارة العمل نبيل، وتوجهها ممتاز؛ لكن هناك الكثير من علامات الاستفهام؟
قرارات ارتجالية:
أما الكاتب جمال بنون؛ فقال "قرار عشوائي وارتجالي وغير مدروس؛ فالطبيعي والمنطقي هو البدء في الإعداد والتدريب والتأهيل للشباب، وبعدها اتخاذ القرارات وليس العكس."
من جهته يقول الكاتب الاقتصادي عبدالله بن ربيعان: توطين البقالات بالذات قد يكون مستهدفاً لتحجيم التستر التجاري أكثر منه خلقاً لفرص توظيف حقيقية؛ وبالتالي فإن فرض سعودتها 100% ستكشف الستار عن حجم تستر تجاري ليس بالقليل. البقالات تتوزع بطريقة كبيرة وعشوائية في كل شارع وركن ومدخل، ولو أغلق نصفها لما تأثر أحد؛ فالنصف الباقي يكفي لتوفير مستلزمات الحي أو الحارة التي يقع فيها."
وزارة التجارة على الخط:
وزارة العمل ليست المتهم الوحيد؛ بل إن وزارة التجارة أيضاً طالتها الكثير من الانتقادات برغم حراكها الملموس.. ففي فبراير 2017م وخلال ورشة عمل بعنوان "مخاطر وأضرار التستر التجاري" نظّمتها "غرفة الشرقية"، اتهم نائب مدير عام مكافحة التستر التجاري بوزارة التجارة والاستثمار فهد السلامة مَن أسماهم بـ"المجنسين"، وأنهم أحد الأسباب الرئيسية وراء التستر التجاري؛ معتبراً أن المرأة المتجنسة تعمد بمجرد امتلاك الهوية الوطنية لاستقدام أقاربها وإعطائهم الصلاحيات لممارسة النشاط التجاري دون أدنى رقابة.
ورأى "السلامة" أن صدور قرار بإلزام المحلات بتوفير أجهزة نقاط البيع؛ هو أحد الحلول للقضاء على التستر التجاري؛ مشيراً إلى أن الرياض الأولى في التستر التجاري، تليها جدة؛ كاشفاً عن أن مكافحة التستر التجاري تشمل المنازل؛ إذ يُطلب إذن للدخول من هيئة التحقيق والادعاء العام.
الفجوة بين راتب ودخل العمالة:
وبلغة الأرقام يقول "السلامة": "نسبة البلاغات المتعلقة بالتستر التجاري من خلال مركز البلاغات، ارتفعت 65% خلال عام 2016م، وعدد الجولات التفتيشية في عام 1437هـ بلغ 10493 جولة، بعضها بموجب بلاغات وبعضها عمليات تفتيش عادية للوقوف على حالات تستر.
كما كشف "السلامة" عن الأثر الأكبر للتستر التجاري المتمثل في حجم التحويلات الأجنبية للخارج بالمليارات؛ مضيفاً: "بحكم اطلاعنا على حسابات غير السعوديين؛ نجد أن متوسط راتب العامل الأجنبي لا يتعدى 1.187 ريالاً، وعدد العاملين غير السعوديين نحو 8.212.782 عاملاً"؛ غير أن ذلك لم يوقف غول التستر بعد!
المزيد من الإجراءات:
أيضاً على خط تصريحات مسؤولي "التجارة والاستثمار" وفي 7 مارس 2017، صرّح "موفق جمال" نائب محافظ هيئة المنشآت الصغيرة والمتوسطة، بأن هناك ستة قرارات وإجراءات جديدة تستهدف مكافحة التستر التجاري؛ مضيفاً: "سنبدأ اعتباراً من اليوم في مرحلة تطبيق الإجراءات الجديدة لمكافحة التستر التجاري والتصدي له، ونتوقع أن ننتهي من تنفيذ جميع الإجراءات التي تتعلق بمكافحة التستر التجاري في قطاع التجزئة مع مطلع 2018م، وأبرزها: إلزام منافذ البيع بفتح حسابات بنكية، ومراقبة حركة الأموال ما بين الموردين ومنافذ البيع التجارية، كما أنه سيكون هنالك توجه نحو إلزام منافذ البيع باستخدام نظام المدفوعات الإلكتروني."
وتقول وزارة التجارة أيضاً: إنها تسعى للقضاء على المصاعب التي تواجه الإجراءات النظامية لمكافحة التستر التجاري، كما أنها أطلقت مبادرة "تطوير أنظمة ولوائح الوزارة"، وهي إحدى مبادرات الوزارة لبرنامج "التحول الوطني 2020."
حوالات مليارية للعمالة:

ووفقاً لتقارير مؤسسة النقد ارتفع حجم التحويلات المالية للأجانب المقيمين في السعودية إلى 41.21 مليار ريال (11 مليار دولار)، بزيادة بلغت نسبتها 4%؛ مقارنة بالفترة ذاتها من العام الماضي، والتي سجلت تحويلات بقيمة 39.6 مليار ريال (10.5 مليارات دولار)، كما فاق مجموع تحويلاتهم العام الماضي؛ حيث بلغ 153 مليار ريال (40.8 مليار دولار.(
وفي تقرير لـ"رويترز" نُقل عمن أسمته "مصدراً حكومياً" رفض الكشف عن هويته، أن "وزير العمل علي بن ناصر الغفيص اعتمد تعديل نِسَب التوطين للأنشطة الاقتصادية ضمن برنامج نطاقات، الذي أطلقته الحكومة في 2011؛ في إطار استراتيجية لخلق وظائف للسعوديين"؛ حيث ستؤثر تلك القرارات على نحو 12 مليون عامل وافد في المملكة.
هل ستنجح الرسوم على العمالة في تفكيك التستر؟
من الجوانب المعول عليها في اختراق حصن التستر؛ يأتي نظام الرسوم على العمالة.. وبرغم عراقة تكتلات العمالة؛ فإن الرسوم القادمة من المتوقع أن تُفكك إلى حد كبير أنشطة التستر.
الكثير من العمالة تنتظر أن تغادر البلد أو على الأقل أن يُجبَر الوافد المحتمي بالتستر على إعادة العائلة والأقارب من حيث أتوا؛ خاصة أن الرسوم لن تسمح لوافد يدير نشاطاً خفية بالتستر، أن يتمكن من دفع الرسوم لكل مَن معه إلا في حالات قليلة ستؤدي في النهاية لكشف وضعه؛ غير أن ذلك ليس بالمحسوم؛ فقد تجد هذه العمالة طرقاً ما لتفادي ذلك.
دور المواطن:
يعتبر "التستر التجاري" جريمة من أكبر الجرائم في حق الوطن، وهو مسؤولية الجهات الحكومية من جهة، ومن جهة ثانية هو أيضاً بحاجة لمساندة حقيقية من المواطن والمستثمر ابن الوطن، الذي يشكل حلقة أساسية في التغلب على هذا الداء العسير الذي من الممكن أن تُسَن مئات الأنظمة لردعه لكن لن ينجح دون تكاتف حقيقي يساهم فيه الجميع.. إنها مهمة وطنية بامتياز، ونظام "البلاغات" يعمل على مدار 24/ 7.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

602ألف سعودي توظفوا في القطاع الخاص خلال عامين .. 45 ٪ في ٭القطاع التجاري«

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 يونيو 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/12/article_1235586.html

لغ عدد السعوديين الذين توظفوا في القطاع الخاص خلال العامين الماضيين في السعودية نحو 601.770 موظفا، فيما شكلت نسبة العائدين منهم للعمل بعد تركهم لها 7 في المائة.
وبحسب بيانات صادرة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اطلعت "الاقتصادية "عليها، يقدر عدد السعوديين الذين تم توظيفهم في القطاع الخاص 233298 موظفا خلال العام الماضي 2016، منخفضة 37 في المائة مقارنة بعام 2015 الذي تم شهد توظيف نحو 368472 سعوديا.
وشغل الموظفون السعوديون العاملون في القطاع التجاري والبيع والشراء ما يقارب 45 في المائة. بينما سجل عام 2016 عودة 15701 موظف سعودي للعمل في القطاع الخاص، وذلك بعد أن تركوها خلال فترة ماضية، منخفضة عن عام 2015 الذي سجل عودة 25702 مواطن للعمل في مجالات القطاع الخاص.
وحددت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية 19 مهنة، فرضت شغلها بموظفين سعوديين، تمثلت في "كبير إداريي الموارد البشرية في المنشآت الحكومية والخاصة، ومدير شؤون الموظفين، ومدير شؤون العمل والعمال في المنشآت، ومدير علاقات الأفراد، إضافة إلى اختصاصي شؤون الأفراد."
واشتملت قائمة المهن الممنوعة أيضا "كاتب شؤون الأفراد، كاتب توظيف، كاتب شؤون موظفين، كاتب الدوام، كاتب استقبال عام، كاتب الاستقبال الفندقي، كاتب استقبال المرضى، كاتب الشكاوى، أمين الصندوق، حارس أمن خاص، المعقب، الناسخ أو مصلح مفاتيح، المخلص الجمركي، إضافة إلى العاملات في محال بيع المستلزمات النسائية."

وأوقفت الوزارة تجديد رخص الوافدين المسجلين على الوظائف المحصورة على السعوديين، وألزمت المنشآت بعدم نقل خدمات العمالة إليها. وتطبق بحق المخالف عقوبة مخالفة توطين المهن المقصورة على السعوديين أو المقصورة على السعوديات الواردة بجدول المخالفات والعقوبات.
وأوضحت الوزارة أن ذلك يأتي في ظل التوجه الحكومي من قبل القيادة في إحلال السعوديين في الوظائف التي يعمل بها وافدون، من أجل توطين الوظائف بالكفاءات الوطنية.

أحياناً... (على "العدل" أم لأجل العدل(!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Opinion/Abdulaziz-Al-Swiad/23395936

عبدالعزيز السويد

الأولوية في قضية تضرر سجناء وموقوفين عددهم بالآلاف من تأخر البت في قضاياهم هي لرفع الظلم عنهم، وفي صلب ذلك العمل بجد واجتهاد على عدم تكرار مثل هذا التأخر بفحص أسبابه وإصلاحها، مع تعويض من تضرر، وما نشر منسوباً للنيابة العامة وردَّ عليه منسوب لمصدر عدلي أجد فيه فائدة للمصلحة العامة، بشرط ألا يتحول إلى صراعات بسبب اختلافات شخصية، بدلاً من أن يكون تنافساً على تحري العدل في حفظ الحقوق وكرامة الإنسان وتجاوز النقص.
والحقيقة أنني أطلب من النيابة العامة التوسّع في كشف القصور الذي يتسبب في مثل تلك المظالم بحقوق الإنسان بمختلف محطاته، وأجد أن هذا من صلب وظيفة ومهمات النيابة العامة، ويشكر ويقدر النائب العام على جهوده في ذلك، فلم يكن مثل هذا الكشف متاحاً في السابق.
وحتى يتم قطع الطريق على من يقول عن مثل هذا التوجه الإيجابي إنه بسبب خلافات شخصية، أو تراكمات بين عهود مرَّت على وزارة العدل، حتى يتم ذلك... ينتظر من النيابة العامة الإعلان عن دور جهات أخرى معنية في تأخر تلك القضايا وفي تجاوزات أخرى تتعلق بحقوق الإنسان.
ومما يؤخذ على وزارة العدل أنها حوَّلت قضاة إلى أعمال إدارية يمكن شغرها بتخصصات أخرى متوفّرة، مع الحاجة المعروفة إلى القضاة في مهماتهم الأساسية ونقص عددهم، تضاف إلى هذا حساسية مفرطة من النقد.
ليس من المعتاد أن «تتدافع» جهات حكومية، فالعرف الحكومي غير المعلن يشدد على الصمت المتبادل، ومن النوادر القليلة أن تعلن جهة حكومية مسؤولية جهة أخرى عن قضية ما، أو قضايا شغلت الرأي العام، أو ملفات مطمورة لم تجد رافعة لوضعها على السطح. وهذا ليس من المصلحة العامة، التي من المفترض أن تكون ضالة الجميع بحثاً عنها.

الاستئناف.. وإعادة النظر في الأحكام

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536005

سمر الحيسوني

اللجوء إلى المحاكم لاستعادة الحق المسلوب هي الطريقة الأساسية التي يؤمن الناس بها لتحصيل حقوقهم، فالنظام في المملكة أعطى الحق لأي شخص متضرر لرفع دعواه مباشرةً للقضاء، مما يجعل البعض يرافع ويدافع في قضيته بنفسه؛ مع احتمالية أن تحصل بعض المغالطات نظرًا لعدم مهارته في إيصال المعلومة بالشكل القانوني الأمثل للقاضي ناظر الدعوى. وهذا الأمر من شأنه أن يؤثر بشكل كبير على الحكم الصادر، خاصة في حال كان القاضي غير متمرس جيدًا في المهنة ولا يملك الفطنة الكافية لمعرفة ما إن كان الشخص الذي يقف أمامه ظالمًا أم مظلومًا، مما ينتج عنه إصدار حكم لغير صالح صاحب الحق.

لذلك جاء نظام القضاء في المملكة على درجات، حيث أعطى الحق لكلا طرفي النزاع في الدعوى المرفوعة أمام المحاكم بالاعتراض على الحكم الابتدائي الصادر في حال لم يكن لصالحهما، أو لم يبديا قناعتهما به. حيث أنّ النظام شرع بإنشاء ما يسمى بمحاكم الاستئناف لغرض إعادة النظر في الأحكام الصادرة من قِبَل محاكم الدرجة الأولى، وهنا تكمن أهمية محاكم الاستئناف باعتبارها كيانًا مستقلًا يقوم بمهمة تمييز الأحكام ومراجعتها وتدقيقها والنظر فيها للحرص على عدم إضاعة الحقوق لأي سببٍ كان. كما وضع رقيبًا على هذه المحاكم وأعطى صاحب الحق فرصة أخيرة في حال عدم قناعته بأن يلجأ للمحكمة العليا والتي تختص بدورها بإعادة النظر في الأحكام الصادرة من قِبَل محكمة الاستئناف.

ويباشر القضاة أعمالهم في المحاكم وهم مدركون بأنّهم على قدرٍ عالٍ من المسؤولية الملقاة على عاتقهم، فهم مؤتمنون على حقوق البشر والتي هي أثمن ما لدى الإنسان. ومن هذا المنطلق، هناك خصائص وأوصاف معينة يجب توافرها في القاضي المعين للنظر بقضايا المتخاصمين، وفي حال لم تتوفر به أصبح وجوده في عداد المعدوم. ومن أهم هذه الخصائص إعطاء القضاة الصلاحيات اللازمة لتأدية أعمالهم بدون ضغوطات، وعدم السماع لأحد طرفي النزاع والتحيّز لصالحه دون الآخر، فالقضاة يصدرون أحكامهم ويفصلون في الخصومات بين الناس جميعًا وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية.

من المهم ألا يكون هناك قصور من جهة الكوادر العاملة في المحاكم وأن يتوفر العدد الكافي من الموظفين لكي يتم النظر في الدعاوى المقدّمة على أكمل وجه، فقد تؤدي كثرة الضغوط على سبيل المثال لتأييد الحكم الابتدائي الصادر دون النظر في الأوراق واللوائح الاعتراضية المقدمة بالدعوى بشكل مفصّل. وهذا الفعل ينتج عنه الإطالة على صاحب الحق ودفعه للمطالبة بإعادة النظر عن طريق تقديم التماس على الحكم الصادر! غير أنّ هذا الإجراء من الممكن أن يرفض أيضًا ويتسبب ذلك بضياع الحقوق لأسباب بسيطة كان من الممكن تداركها.

ختامًا، أتمنى أنّ يكون هناك وعي مجتمعي يعيننا على إعطاء كل ذي حقٍ حقه، خاصةً في ظل النهضة القانونية التي حصلت في الآونة الأخيرة للسلك القانوني والقضائي .

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أهمية التدريب .. لدعم توطين الوظائف

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/13/article_1235991.html

علي الشدي

توطين الوظائف أو ما يطلق عليه البعض "السعودة" موضوع شائك أولته القيادة أعلى درجات الاهتمام.. وتعاقب وزراء العمل على وضع الخطط لمعالجته مع القطاع الخاص مرة بالتفاهم وأخرى بالإلزام.. وأسهم الكتاب وأصحاب الاختصاص في طرح الأفكار التي يرون أنها ربما تساعد على إيجاد الحلول المستمدة من تجارب الدول التي سبقتنا في معالجة إحلال مواطنيها في الأعمال المناسبة لهم.. والأهم إيجاد مجالات عمل جديدة في مختلف القطاعات مرتبة حسب الأهمية وبناء على ما يستطيع المواطن القيام به بعد تدريبه عمليا وعدم الاكتفاء بالتأهيل التعليمي أو الأكاديمي النظري فقط ومن هنا انطلق بهذه المساهمة المتواضعة التي أضعها أمام وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي الغفيص وهو القادم من خلفية تدريبية عالية المستوى ولسنوات عديدة.. وتتلخص الفكرة في أن يعتمد برنامج توطين الوظائف في المرحلة الحالية على التدريب ثم التدريب فلا النطاقات الخضراء أو الحمراء أو "حافز" أفادت وإنما ساعدت على وجود "سعودة" وهمية أدت إلى بطالة وكسل لمن يريد أن يقبض مرتبا شهريا ضئيلا دون أن يعمل.. وتبدأ خطوات اعتماد التدريب من إعادة النظر في أهداف صندوق تنمية الموارد البشرية المؤسس عام 1421هـ كإحدى الآليات الفاعلة المساهمة في توفير الكوادر السعودية المؤهلة بالعلم والمدربة تدريبا جيدا لتمكين الشباب من امتلاك المعارف والمهارات اللازمة لشغل الوظائف في القطاع الخاص.. وأضع هنا خطوطا تحت هذه العبارات التي لا يمكن تحقيقها من خلال مساهمة الصندوق ماديا فقط في دعم التدريب فالمؤمل أن يباشر الصندوق بعد تطوير جهازه وضع برامج التدريب وتنفيذها وأن تشمل تلك البرامج سلوكيات العمل التي تبدأ من الانضباط في الحضور وحسن المظهر وكيفية التعامل مع الرئيس والزملاء والعملاء.. ولتكن بعض برامج التدريب على رأس العمل وبإشراف يومي ومباشر من الصندوق وليس عن طريق دفع نسبة من راتب الموظف لفترة معينة وبعد انتهائها يستغنى عن خدمته لبدء إعانة جديدة لموظف جديد.. وهكذا دون أن يستفيد الشاب تدريبا عمليا مفيدا وإنما يكتفى بإضافته رقما في نسبة "السعودة".. طبعا هناك من سيقول إن الصندوق سيحتاج إلى جهاز كبير للتدريب في شتى القطاعات وقاعات عديدة في مختلف مناطق بلادنا المترامية الأطراف وذلك يتوافر لدى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني التي أقترح أن يعاد النظر في تبعيتها الكاملة لوزارة التعليم، بحيث يتبع التدريب على المبيعات لوزارة العمل لكونها أعلم بحاجة سوق العمل في هذه المهن.. ولنبدأ هنا بالأسهل والأقرب إلى القبول من الشباب فالتدريب على البيع في محل للعطور والكماليات سهل وميسر ونحن نرى محال كبيرة وشهيرة بها آلاف الأيدي العاملة لا تجد بينهم سعوديا واحدا والأمر كله عبارة عن بيع زجاجة عطر أو قلم أو ساعة.. ثم هناك الصيدليات مع أن هناك كثيرا من خريجي الصيدلة رجالا وفتيات لا يجدون عملا .وأخيرا: نحن بحاجة إلى ترتيب الأولويات بالنسبة لتوطين الوظائف فأسواق الخضار والفواكه والبقالات ليست أهم من الصيدليات ومحال بيع الملابس والكماليات التي قد يقبل عليها الشباب بشكل أكبر لأسباب عديدة.. فقط نحتاج إلى كسر الحاجز بالتدريب الجيد بعيدا عن النظريات التي طبقت لسنوات عديدة ولم تحقق النتائج التي يتمناها الجميع.

اللجنة الوطنية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان:
لن يفلت الانقلابيون من العقاب
قالت في تقريرها الثالث: أبرزها استهداف المدنيين بالقتل والإصابة وتدمير الأحياء

المصدر: جريدة سبق الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ -13 أغسطس 2017م
https://sabq.org

توعدت اللجنة الوطنية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن والتي تعمل باستقلالية تامة إداريًا وماليًا بملاحقة المجرمين من الانقلابيين وعدم إفلاتهم من العقاب.

وأوضحت الناطق الرسمي باسم اللجنة في حديثها لبرنامج المشهد اليمني الذي ترأس تحريره روضة الجيزاني ويقدمه مبارك العصيمي على قناة "الإخبارية " إشراق المقطري: أن اللجنة الوطنية مكونة من خليط من الشخصيات البارزة من المجتمع المدني والقضاة والمحامين، وشكلت لتقوم بكافة أعمال التحقيق وليس الرصد، وذلك بإجراءات شبه قضائية لحصول المواطن اليمني على العدالة .

وأضافت: أن أبرز الانتهاكات في التقرير الثالث للجنة هو استهداف المدنيين بالقتل والإصابة وتدمير الأحياء السكنية وبث الترويع والذعر والخوف في نفوس المدنيين وعسكرة المدن وتحويلها إلى ثكنات عسكرية، مشيرة إلى أن زرع الألغام الفردية حصد الكثير من الضحايا الذين كانوا يسيرون في مناطق أمنهم، وأشارت في هذا الصدد قرابة أكثر من 300 مواطن يمني في محافظة تعز أطرافهم مبتورة ! وهو العدد الذي تم رصده وكتابته في تقارير المستشفيات الحكومية ويظل المشهد أكثر مأساوياً .

وتابعت :أن التقرير الثالث للجنة الوطنية حاول أن يركز على الانتهاكات لحقوق الإنسان في اليمن، والتي شملت القتل والإصابات وتدمير الأحياء والترويع والخوف وزرع الألغام الفردية وتجنيد الأطفال .

وأردفت: أن أكبر المعوقات التي تواجه اللجنة هي ظروف الحرب والصعوبات الأمنية والحصار والتنقل، والتي استطعنا تجاوزها باختيار راصدين تم تدريبهم.

وقالت المقطري إن مهمتنا تسليم التقرير الثالث للرئيس اليمني، حيث التقينا بعدد من الدبلوماسيين لإيصال أعمال اللجنة والذين أيدوا عملها، ويوجد تطور كبير في علاقة المنظمات الدولية مع اللجنة الوطنية ونجد استحساناً لتقاريرنا الدورية لديهم .

يذكر اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن أعلنت عن تسجيل أكثر من 17 ألف حالة انتهاك موزعة على20 نوعاً من الانتهاكات خلال تسعة أشهر في الفترة من سبتمبر 2016وحتى يونيو 2017.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/23398263

المصدر: جريدة المدينة الاحد 21 ذو القعدة 1438هـ - 13 أغسطس 2017م

http://www.al-madina.com/article/536012